

فتح المعين بشرح قرة العين

انعقد للوكيل وإن نوى موكله فروع من قال أنا وكيل في تزويج فلانة فلمن صدقه قبول
النكاح منه ويجوز لمن أخبره عدل بطلاق فلان أو موته أو توكيله أن يعمل به بالنسبة لما
يتعلق بنفسه وكذا خطه الموثوق به وأما بالنسبة لحق الغير أو لما يتعلق بالحاكم فلا يجوز
اعتماد عدل ولا خط قاض من كل ما ليس بحجة شرعية فرع يزوج عتيقة امرأة حية عدم ولي
عتيقتها نسبا وليها أي المعتقة